

معاهدة تعاون قضائي

بين جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية العراق

ان جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية العراق ، اذ ترغبان في تقوية علائق الصداقة القائمة بين دولتيهما ودعم تعاونهما المتشرف في المجالين القضائي والقانوني ، قد قررتا عقد هذه المعاهدة وبينتا لهذه الغاية مندوبين مفوضين عنهما :-

عن رئيس جمهورية ألمانيا الديمقراطية -

اسيند كورت فيلهلم ،

نائب رئيس الوزراء وزير العدل

عن رئيس جمهورية العراق -

سيادة عزيز شريف ،

وزير العدل

التدبر بعد ان قدم كل منهما اوراق تفويضه الى الآخر ووجدتهما صحيحة ومطابقة لما هو المتفق عليه ما يأتي :-

المادة الاولى

الحماية القانونية واسعونة القانونية

المادة الاولى

(١) يتمتع مواطنو كل من الطرفين المتعاقدين في اقليم الاطراف المتعاقدين الآخر بالمعاملة ذاتها التي يتمتع بها المواطنون المحليون فيما يختص بالحماية القانونية والسفائية لاشخاصهم وممتلكاتهم والاعفاء من الرسوم القضائية ودفع الكفالة عن الرقيم القضائية وفقاً للقوانين النافذة .

(٢) تشمل احكام الفقرة (١) من هذه المادة الا شخصاً اعفوية

ايضاً .